

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

ملف تسوية وضعية حاملي الشواهد والديبلومات بقطاع الجماعات الترابية ما بعد سنة 2011

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

في الوقت الذي تمت فيه تسوية وضعية الموظفين المجازين بالقطاعات العمومية للدولة (كالعدل والتربية الوطنية والتكوين والصحة..), تم فرض حالة الاستثناء على فئة من الموظفين المجازين بالجماعات الترابية, رغم أن عددهم أصبح قليلا خاصة بعد سنة 2011 إلى الآن, هذه الفئة التي تعد الرأسمال الحقيقي داخل الجماعات الترابية نظرا لمساهمتها على مر العشر سنوات الفارطة في تحقيق إقلاع تنموي محلي وجهوي و وطني, لكنهم للأسف كانوا يواجهون من طرف الحكومة السابقة تجاهل و ضرب بعرض الحائط لمطالبهم المشروعة في تسوية وضعيتهم الإدارية, بالرغم من أنهم لا يقلون عن غيرهم, لا في مستوياتهم الجامعية, ولا في كفاءاتهم العملية.

وهي وضعية منافية لدستور البلاد الذي ينص على مبدأ المساواة والإنصاف وتكافؤ الفرص, وفي هذا السياق تبقى هذه الفئة من الموظفين تنتظر تحقيق الإصلاح المنشود لتصحيح وضعيتها الإدارية والمالية وذلك وفق المقتضيات القانونية المنصوص عليها بالظهير الشريف رقم 1.63.038 بشأن النظام الأساسي الخاص بمتصرفي وزارة الداخلية والذي مازال العمل به ساريا إلى يومنا هذا.

بناء عليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن تسوية وضعيتهم حسب الشهادات العلمية المحصل عليها (إجازة، ماستر، دكتوراة)؟
- عن حاملي شهادات تقني وتقني متخصص قبل صدور مرسوم 2006؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

حاتم بن رقية